بها ذكرناه والشرع ورد به ش اي بالجهر عند استجماع هذه الشرائط اشار به للاقتران والاقامة والمصر والجماعة في
الذكور به ش لانه ش ايضا ان التكبير ش على النساء اذا اقتدين بالرجال وعلى المسافرين ش اي ويجب ايضا على المسافرين
عند اقتدائهم بالمقيمين بطريق التبعية ش اي الامام وفي الخبر يغتفر المسافر يكبر جهرا والمرأة لا تكبر جهرا م قال يعقوب
ابي ابو يوسف صليت م اي بالمسافرين ش يوم عرفة ش هذا بما لقرب المغرب من النهار ولان ليلة النحر ملحقة =
باليوم الذي قبلها في حكم الوقت لان مد رمكامد ك الليل ش فسموت اذن اكبر ش اي عن التكبير وكلمة ان مصدرية ش فكبر
ابو حنيفة رضي الله تعالى عنه ش اي تكبير ابي حنيفة ش ان الامام وان ترك التكبير لا يعود للقدوة ش كالذي
على آية السجدة اذا تركها وقرأها امام المسابقين لا يترك السامعين وهذا ش توضيح لما قبله ش لانه ش اي لان التكبير
لا يؤدي في حرمة الصلاة ش بل يؤدي في آخرها م فلم يترك الامام فيه حقا ش اي واجبا لان سجود السهو اذا
تركها الامام تركه ش ترك ايضا م وانما هو ش اي الامام ش سنتي ش اي وجوبه واستكبر فكبر اذا تركه امامه
ولكن انما يكبر قبله اذا وقع الياس من تكبير امامه م تام وفي ذكر هذه المسالة في ايد منها بيان منزلة ابي يوسف عند
ابي حنيفة حيث قدمه واقتدى به ومنها بيان حشمة استاذه حيث ذكر بسببه فكبر ليتذكر هو فيكبر ومنها ان
ان الاستاذ اذا تقدم ش رضي اصحابه الخير بقدمه ويعظمه عند الناس حتى يعظم كما فعل ابو حنيفة ومنها ان التلميذ
لا ينبغي ان يتساهر عن استاذه وان قدمه استاذه وعلمه الانزجار ان ابا يوسف تخلفه ذكر حتى سهى ش فرع
فانه صلاة في ايام التشريق قضاها في ايام التشريق او على العكس قضاها في ايام التشريق من العام القابل
لا يكبر لو قضاها في ايام التشريق من الايام من هذه السنة يكبر اختلفوا في المسبوق متى يكبر قال المطرزي يقضي فانه يكبر
عقيب سلامه طرية وقال المحسن البصري يكبر ثم يقضي عن مكحول ومجاهد يكبر ثم يقضي رواية قال ابن ابي ليلى هذا
التكبير دين كل صلاة مالم تصل الى تمام سجدة او قهقهة او خروج من المسجد من نسيه فتذكر قبل ان
يقضيها يكبر وبعد الايكبر فقال الثوري يكبر لا يكبر ليلة عيد الفطر عند الجمهور وانما يكبر عند الغدو الى صلاة العيد عن
سعيد بن المسيب وقتادة وداود وجوب التكبير في عيد الفطر ووقته غروب الشمس ليلة العيد عند الشافعي ومذهب
الجمهور قول علي بن ابي طالب وابن عباس وابن عمر وابي امامة واخرين من الصحابة وبه قال عبد الرحمن بن ابي ليلى سعيد بن جبير والشعبي وابو الزناد
وعمر بن عبد العزيز وابان وابو بكر بن محمد وحماد والحكم ومالك واسحاق وابو ثور باب صلاة الكسوف
ش اي هذا باب في بيان صلاة الكسوف وجه المناسبة بين البابين من حيث انهما يؤديان بالجماعة والنهار بغير اذان
ولا اقامة واخرهما عن العيدين لان صلاة العيد واجبة على الاصح كما ذكرناه فيما مضى والتناسب بين هذه الابواب الثلاثة
اعني باب صلاة العيد والكسوف والاستسقاء ظاهر واوردها على حسب ترتيبها وقدم العيد لكثرة وقوعها وكذلك
قدم الكسوف على الاستسقاء لهذا ولان للانسان حالتين حالة السرور والفرح وحالة الحزن والخوف فقدم حالة
السرور على حالة الفزع فقال كسفت الشمس والقمر فتح السين فيهما وكسفا على الرسم فاعله والكسفا الكسوف اللازم
والكسف المتعدي ثم خسفا وانخسفا فهي لغات في الشمس والقمر وقيل الكسوف ادناه والخسوف اخره فيهما لانه قد
انخسفت الارض اذا ساخت باهلها وهلكوا وهو من الكسف قال الهروي وقد جاءت اللغات الست في الصحيحين بلا شك
في السنة الفقها تخصيص الكسوف بالشمس والخسوف بالقمر قال الجوهري وهو الافصح وقيل يقال في الشمس الاخسف وفي القمر
الكسف والهلال يرده وقيل المسوف في الكل والكسوف في الكل والخسوف فيهما والكسوف في الشمس فقط فقال ابن دريد
خسف القمر وانكسفت الشمس وقال الخطابي الاجود كسفت الشمس وخسفت القمر فيهما جاء وقيل الكسوف

تغير لونها

تغير لونها والخسوف تغيبها في السواد واصل الكسوف التغير ومنه كسف البال اي تغير لقلة الخير في الذهاب الكلية
ومنه في دعاء الخسفتا به وبداره الارض عند الاكل الغرض يذهب ضوءه كما ان اولى بالخسف قال تعالى الشمس والقمر حسبان
الاية يجعل دعه الله في لفظه كسوف القمر قالوا انما قال خسوف القمر قوله وخسف القمر قال ذنب الكسوف ذهاب دائرته
والخسوف ذهاب ضوءه ودوامه وقيل الكسوف تغيره والخسوف ذهاب لونه قلت قد مر ان الكسوف والخسوف قد يستعملان
عليه وقال الاسفنائي كسفت الشمس كسوفا وكسفها الله كسفا يتعدى ولا يتعدى قال الكسائي عن الفراء الكسف ما لا يبست
بكاسفة بيك عليك يخوم البدر في الفراء ليست تكسف ضوء النجوم مع طلوعها ولكن تقلله ضوءها وكاد ضوءها محمد الشمس
لها نور وكذلك كسف القمر الا ان الاجود فيه ان يقال خسف القمر وذكر الامام جمال الدين الاديب في شرح الاسماء وفي
خبر هذا عمر بن عبد العزيز رضي الله تعالى عنه عن قوله تبكي له السماء والارض بكى ابو الفتح النجوم في البكاء يقال بكت تبكيت ابو غلبة في البكاء
وسمي النجوم بالفتح فالصحيح قدمر الرفع كان الواو والفرا يمنع م والالف للاشباع ش واذا انكسفت الشمس يصلي الامام بالناس
ركعتين ش اصل مشروعية صلاة الكسوف بالكتاب والسنة واجماع الامة اما الكتاب فقوله تعالى ومن اياته الليل والنهار والشمس
والقمر الاية من ايات الله الخوف يدل الله تعالى عبادة ليتركوا المعاصي ويجعلوا الطاعة الله التي منها فوزهم واما السنة
فقول صلى الله عليه وسلم اذا رأيتم شيئا من هذه الاوقات فاذعنوا الى الصلاة واما الاجماع فان الامة قد اجمعت على اصل الكسوف
ثم يحتاج بعد هذا الى معرفة سنة الشمس سببها وهو الكسوف لانها تضاف اليه وتكبيره وهو يرطبوا
وهو ما اشترط لسائر الصلوات وصفتها في سنة ليست بواجبة وهو الاصح وقال الاصح مشايخنا انها واجبة بالامر بها وتصح
الاسارة على وجوبها وكيفية ادائها بالجماعة ولكن اختلفوا فيها كما يجيء بيانه ان شاء الله تعالى ومن فاتته صلاة الكسوف انه يصلي في
المسجد الجامع ان صلى الجمعة وقتها هو الذي يستحب فيه سائر الصلوات وفي الاوقات المكروهة وبه قال مالك
قال الشافعي في الاوقات المكروهة تقضى ركعتين وفي المبسوط عن ابي حنيفة ان شاء اصلى اربع ركعتين وان شاء اصلى اربعا
وفي البدائع والمختار والنفقة والعتبة ان شاء اصلى ركعتين وان شاء اصلى اربعا وان شاء اكثر من ذلك كذا روي الحسن
عن ابي حنيفة وفي الجامع فيها انصلى لذلك يصلي الامام بالناس ويجوز قال ذكره في المبسوط وفي الذخيرة الجماعة جائزة
وتصلي بهم الامام الذي يصلي الجمعة والعيدين وفي المرغيناني يوم الجمعة فيها امام جميعهم باذن السلطان لان اجتماع الناس مما يوجب
فتنة وصلاة الاداء يصلون في مساجدهم بلا يصلون جماعة واحدة ش بغير اذان ولا اقامة في كلام كعوذ كوع
واحد ش صلاة الفجر بغير جمعة م وبه قال الثوري وابن ابي ليلى وهو مذهب عبد الله بن الزبير وابن ابي شيبة
عن ابن عباس وقال الشافعي ش في كل ركعة ركوعان م وبه قال مالك واحمد واسحاق وعن احمد واسحاق ايضا ثلاث
ركوعات وعن الشافعي ثلاث ركوعات وعن ابن عباس في كل ركعة ثلاث ركوعات وعن علي رضي الله تعالى عنه خمس ركوعات وعن
يجوز في كل ركعة ركوعات ثلاثة وابعة لانه نوى ذلك كله كلهم النبي صلى الله عليه وسلم وقال الاعلى بن زياد لا ازال اركع وتقوم و
ترتيب الشمس حتى يصلي في البدائع قال الوسنصور اختلاف الروايات محمول على النسخ دون التخيير لاختلاف الاية ولو كان
على التخيير لما اختلفوا له لابي لنا ض رواية عائشة رضي الله عنها ش حديث عائشة اخرجه الشيخان
عن عروة عن عائشة قالت خسفت الشمس على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فخرج ش رسول الله صلى الله عليه وسلم الى المسجد فقام
فكبر فصف الناس وراءه فاقترأ قراءة طويلة ثم ركع فركع ركوعا طويلا ثم رفع راسه فقال سمع الله لمن حمده ربنا ولك الحمد ثم قام
فقرأ قراءة طويلة وهي دون القراءة الاولى ثم كبر فركع ركوعا طويلا وهو دون ركوعه الاول ثم قال سمع الله لمن حمده ربنا ولك الحمد ثم
فعل في الركعة الاخرى مثل ما فعل فاستكمل اربع ركعات واربع سجدات ثم جلس الشمس فقال ان الشمس والقمر ايتان من ايات الله تعالى

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)